الحد غير شامل له قال اللقاني أنما لم يشمل ذلك لتفسيره المتكمل بما
ذكره من التوضيح والتخصيص ولو فسره بذكر ما هو من تتمات ذكره
وتكملاته التي هي اوصافه او اوصاف ما يتعلق به كما هو الظاهر
لشمل ذلك انتهي وهذا احسن من جواب الشارح الاتي قوله مجاز الخ
قال الدنوشري فيه نظر فليتامل انتهي ووجه النظر ان دعوى عدم
وضع النعت لغير الايضاح او التخصيص مما لا دليل عليه وكان
الاوجه ان يقول وكونه بغيرهما خلاف الاصل اي الغالب
فصل قوله ولا يجوز تخالفهما في الاعراب لا يرد على هذا جحر
ضب خرب بكسر خرب لانه تابع للمنعوت في اعرابه تقديرا على ما حرره
الدماميني ولا يرد على عدم جواز التخالف في الاعراب والتعريف
والتنكير النعت المقطوع لعدم تبعيته فيهما لانه بعد القطع لا يسمى
نعتا حقيقة بل مجازا باعتبار ما كان نعم يستثني من الاخير ما سياتي
في النداء من نحو يا حليما لا يعجل ويا رجلا كريما اقبل لمعين قوله لان
التعريف يقتضي الخ اورد على ذلك ان البدل والمبدل منه يجوز تخالفهما
مع انه قد يقصد فيهما الايضاح واجيب بان النعت والمنعوت
واحد بالذات دايما بخلاف البدل والمبدل منه لتغايرهما ذاتا في
غير بدل كل من كل وحمل هو على اخواته وايضا البدل على نية تكرار
العامل وكانه من جملة اخري قوله او المجازي لا ينافي هذا ما اشتهر
من ان النعت اما حقيقي او سببي وجعل كل ما يرفع الضمير حقيقيا
لان المراد بالحقيقي ما قابل السببي سوا كان الاسناد فيه حقيقيا
او مجازيا كما بينه الشارح بعد قوله باعتبار حاله في التذكير الخ

قال الدنوشري

قال الدنوشري كان ينبغي له ان يقول والافراد ايضا ويستثني من ذلك
شيان في الحصر نظر لان مفهوم العدد يفيده في مقام البيان وهي
اشيا مستثناة كما في بيانه في حواشي الالفية ومن ذلك صفة مذكر
ما لا يعقل قال ابن الحاجب في امالي القران انت فيها بالخيار ان شيت
عاملتها معاملة الجمع المونث وان شيت عاملتها معاملة المفرد
المونث فتقول هذه الكتب الافاضل والفضليات والفضل والفضلي
فالافاضل على لفظه في التذكير والفضليات والفضل اجراه مجرى جمع
المونث لكونه لا يعقل والفضلي اجراه مجرى الجماعة وهذا جار في
الصفات والاخبار والاحوال ولذلك جا اخر نصا للامام يعني في
قوله تعالي فعدة من ايام اخر ولولا ذلك لم يستقم ولذلك لو قلت
جاني رجال ورجال اخر لم يجز حتي تقول او اخرا واخرون لانه
ممن يعقل انتهي ومن معاملة جمع ما لا يعقل من المذكر معاملة المونث
قوله تعالي اموالكم التي جعل الله في قراة الجمهور وقراة اللواتي
شذوذا من معاملته معاملة جمع المونث ونظير الاية على قراة
الجمهور قول ابن الحاجب في الشافية التصريف علم باصول يعرف
بها احوال ابنية الكلم التي ليست باعراب واندفع كما قال الدماميني
استشكاله بعدم تطابق الموصوف والصفة لان الاحوال جمع حال
والتي للواحدة ولم يستحضر له ما مبني هذه الاية على قراة الجمهور
والا لا ستشهد بها ونظير كلام ابن الحاجب قول التلخيص علم المعاني
علم يعرف له احوال اللفظ العربي التي بها تطابق مقتضي الحال
عرفته هذا عرفت حسن قولي وان كان حشو فيه لكنه يشكر

واذا صح لعله تمكن

Copyright © King Saud University